

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٧٤٥ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة شمال القاهرة الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/٤/٧ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر:

( المادة الأولى )

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة (١٩) كلى للنظر فى تجديد حبس المتهمين

فى القضية رقم ٧٣٨٥ لسنة ٢٠١٣ جنح مدينة نصر ثان والمحدد لها جلسة ٢٠١٤/٤/٩

إلى أكاديمية الشرطة بالتجمع الأول بالقاهرة الجديدة ، بدلاً من مقرها الحالى .

( المادة الثانية )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأربعاء الموافق ٢٠١٤/٤/٩

صدر فى ٢٠١٤/٤/٧

وزير العدل

المستشار/ نير عبد المنعم عثمان